

## سنن البيهقي الكبرى

( 17 باب الرجل يقول ثلث مالي إلى فلان يضعه حيث أراه ] وما يختار للموصى إليه أن يعطيه أهل الحاجة من قرابة الميت حتى يغنيهم ثم رضاعه ثم جيرانه )